

مختصر ابن كثير

221 - ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم أولئك يدعون إلى النار وإدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون .

هذا تحريم من إِبْنِ د على المؤمنين أن يتزوجوا المشركات من عبدة الأوثان ثم إن كان عمومها مراداً وأنه يدخل فيها كل مشركة من كتابية ووثنية فقد خص من ذلك نساء أهل الكتاب بقوله : { والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب } عن ابن عباس في قوله : { ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن } استثنى إِبْنُ د من ذلك نساء أهل الكتاب وقيل : بل المراد بذلك المشركون من عبدة الأوثان ولم يرد أهل الكتاب بالكلية والمعنى قريب من الأول وإِبْنُ د أعلم . وإنما كره عمر نكاح الكتابيات لئلا يزهد الناس في المسلمات أو لغير ذلك من المعاني كما روي عن شقيق قال : تزوج حذيفة يهودية فكتب إليه عمر : خل سبيلها فكتب إليه : أتزعم أنها حرام فأخلى . فقال : لا أزعم أنها حرام ولكني أخاف أن تعاطوا المؤمنات منهن (قال ابن كثير : وهذا إسناده صحيح) .

وعن ابن عمر أنه كره نكاح أهل الكتاب وتأول : { ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن } وقال البخاري : وقال ابن عمر : لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول : ربها عيسى . وقوله : { ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم } قال السدي : نزلت في عبد إِبْنِ د بن رواحة كانت له أمة سوداء فغضب عليها فلطمها ثم فزع فأتى رسول إِبْنِ د صلى الله عليه وسلم فأخبره خبرها فقال له : " ما هي ؟ " قال : تصوم وتصلي وتحسن الوضوء وتشهد أن لا إله إلا إِبْنُ د وأنت رسول إِبْنِ د فقال : " يا أبا عبد إِبْنِ د هذه مؤمنة " فقال : والذي بعثك بالحق لأعتقنها ولأتزوجنها ففعل فطعن عليه ناس من المسلمين وقالوا : نكح أمته وكانوا يريدون أن ينكحوا إلى المشركين وينكحوهم رغبة في أحسابهم فأنزل إِبْنُ د : { ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم } { ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم } وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا تنكحوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن ولا تنكحوهن على أموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن وانكحوهن على الدين فلأمة سوداء جرداء ذات دين أفضل " (رواه عبد بن حميد وفي إسناده ضعف) وقد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " تنكح المرأة لأربع : لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك " وعن ابن عمر أن رسول إِبْنِ د صلى الله عليه وسلم قال : " الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة " (رواه مسلم عن عبد إِبْنِ د بن عمر) .

وقوله تعالى : { ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا } أي لا تزوجوا الرجال المشركين النساء المؤمنات كما قال تعالى : { لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن } ثم قال تعالى : { ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم } أي لرجل مؤمن ولو كان عبدا حبشيا خير من مشرك وإن كان رئيسا سريا { أولئك يدعون إلى النار } أي معاشرتهم ومخالطتهم تبعث على حب الدنيا واقتنائها وإيثارها على الدار الآخرة وعاقبة ذلك وخيمة { وإياهم يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه } أي بشرعه وما أمر به وما نهى عنه { ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون }